الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها
لعبدي ولعبدي ما سأل فإذا قال العبد الحمد لله رب
العالمين قال الله حمدني عبدي فإذا قال الرحمن الرحيم
قال الله أثنى علي عبدي وإذا قال ملك يوم الدين
قال مجدني عبدي فإذا قال إياك نعبد وإياك
نستعين قال هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل
فإذا قال اهدنا الصراط المستقيم الخ قال
هذا لعبدي ولعبدي ما سأل قوله إن الله وملائكته
يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا
تسليما مرة هذه الآية التي نزلت في شعبان
فلذلك كان شعبان شهر الصلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم نقله القسطلاني في كتابه في فضل الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم وقوله إن الله وملائكته
يصلون على النبي قال الإمام البيضاوي أي يعتنون
بإظهار شرفه وتعظيم شأنه يا أيها الذين
آمنوا صلوا عليه أي اعتنوا أنتم فإنكم أولى بذلك
وقولوا اللهم صل على محمد وسلموا تسليما وقولوا السلام
عليك أيها النبي وقيل وانقادوا لأوامره والآية
تدل على وجوب الصلاة والسلام عليه في الجملة
وقيل تجب الصلاة كلما جرى ذكره لقوله عليه الصلاة
والسلام رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي
وقو

٦١
وقوله من ذكرت عنده فلم يصل علي فدخل النار
فأبعده الله من رحمته وتجوز الصلاة على غيره تبعا
وتكره استقلالا لأنه في العرف صار شعارا لذكر
الرسول ولذلك كره أن يقال محمد عز وجل وإن كان
عزيزا جليلا وخص السلام بالتأكيد دون الصلاة
فقيل في الآية احتباك أي صلوا صلاة وسلموا عليه
سلاما فحذف من هذا ما أثبت في هذا وبالعكس
وقال الشهاب على الشاخص خص السلام بالتأكيد
وتنوين التعظيم أي تسليما عظيما تقريضا بحوط
بتسليم وقيل لمثلي لا كتسليم غيره من الأمة والصلاة
ليست ممن يشاركه فيها الأمة فيعم منها التعظيم
في نفسها من غير تأكيد ولأن التسليم لم يثبت لله من
والملائكة فهو في معرض المساهلة في الجملة وقال
أيضا خص المؤمنين بالتسليم المؤكد لبيان نزوع من الآية
التعظيم من الأمة في حقه لأنه صلى الله عليه وسلم المنفق
لهم من الضلال واستغفاره لهم وإنعامه أكثر من غيره
والمراد التسليم من النقائص التي عصمه الله منها
ولم يستند بالله غير البشر الذين هم من نوعه
وعن أبي عثمان الواعظ قال سمعت سهل بن محمد
يقول هذا التشريف الذي شرف الله به محمدا صلى الله
عليه وسلم بقوله إن الله وملائكته يصلون على النبي

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 